



الجامعة الجزائرية الديمقراطية الشعبية



جامعة الشاذلي بن جدي

مديرية الشباب والرياضة

- الطارف -

- الطارف -

النظام الداخلي للجنة المحلية المشتركة لمتابعة
تنفيذ برنامج حول ترقية الممارسة الرياضية في
الوسط الجامعي

المادة الأولى والرابعة



بعد اتفاق بين وزارتي التعليم العالي والبحث العلمي المشتركة ، تطبيقاً لأحكام المادة 5، من اتفاقية البرنامج المشترك بين وزارة التعليم العالي والبحث العلمي المشتركة ، في 19 فبراير 2014 بين وزارتي التعليم العالي والبحث العلمي ووزارة الشباب والرياضة ، لضمان تنفيذ البرنامج المشترك بين ممثلي الرياضة في الجامعات بين جنوب وشمال الوطن ، لإعادة بحث ممثلي الرياضة في الجامعات بتوفير كل الشروط الضرورية لترقية الممارسة الرياضية في الوسط الجامعي ،

المادة الثانية:

يحدد هذا النظام الداخلي كيفيات تنظيم وتسير اللجنة المحلية المشتركة والتي تدعى في صلب النص (اللجنة) :

المادة الثالثة

يصادق أعضاء اللجنة على هذا النظام الداخلي، ويتم أو يعدل بطلب من أحد الطرفين ويقدم التعديل المقترن للجنة المصادقة عليه،

المادة الرابعة:

تكلف اللجنة بالتنسيق والمتابعة والتطبيق والتقييم لبرامج العمل المشتركة المقررة من الطرفين وخاصة فيما يتعلق بـ

- ترقية وتطوير النشاطات الرياضية في جامعة الشاذلي بن جديـد والإقامـات الجامـعـية ،

- العمل سوياً في مجال التكوين لتوفـير الوسـائل الـازـمة من أجل ضـمان تـأـطـير مـؤـهـل ،

- الاستعمال المشترك والعقلاني للوسائل والموارد المتوفرة على مستوى القطاعين لفائدة الطلبة ، لا سيما فيما يتعلق بالمنشآت الرياضية ،

- وضع تحت تصرف كل قطاع هيكلـات الإـيوـاء ، بـمـنـاسـبـة تـنظـيم تـظـاهـرات أو منـافـسـات رـياـضـيـة رـسـميـة ، وهذا طـبقـاً لـاتـفاـقاـت مـبرـمة مـسبـقاً ،

- تسـهـيل توـظـيف منـتوـج التـكـوـين لـلـقـطـاعـين لـترـقـيـة وـتطـوـير النـشـاطـ الـرـياـضـيـ وـالـمنـافـسـةـ فيـ الوـسـطـ الـجـامـعـيـ

المادة الخامسة:

تعـيـين أـعـضـاءـ الـلـجـنةـ مـحدـدـ بـالـقـرـارـ الـوزـارـيـ المشـتـركـ بـيـنـ وزـيـرـ الـتـعـلـيمـ الـعـالـيـ وـبـحـثـ الـعـلـمـيـ وـزـيـرـ الشـابـابـ وـالـرـياـضـةـ .



المادة السادسة:

يلولى رئيسة اللجنة بالتناوب لمدة سنة واحدة كل من مدير جامعة الشاذلي بن جديب ومدير الكلية

والرئاسة الطارئه

المادة السابعة:

تتولى أمانة اللجنة بالتناوب لمدة سنة واحدة مصالح المديرية التي تتولى رئاسة اللجنة

المادة الثامنة:

تجتمع اللجنة دوريا كل ستة (06) أشهر بناء على استدعاء من رئيسها وتحجتمع في دورة استثنائية كلما اقتضت الضرورة ذلك

المادة التاسعة:

تعتبر مصادقات اللجنة قانونية بحضور أغلبية أعضائها ، وفي حالة عدم اكمال النصاب ، يستدعي لاجتماع آخر في أجل لا يتعدى ثمانية (08) أيام ، وتحجتمع اللجنة فيما كان عدد الحاضرين ، تصادق اللجنة على قراراتها بالأغلبية البسيطة بأصوات الأعضاء الحاضرين ، وفي حالة تساوي الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحا

المادة العاشرة:

في حالة تغيب عضو من اللجنة ثلاثة دون مبرر، يتم تعويضه بنفس الأشكال التي تم تعيينه بها

المادة الحادية عشر:

يمكن للجنة أن تستعين في إطار المهام المنوطه بها، بأي شخص من شأنه_بحكم كفاءته وخبرته_ المساهمة في تحسين عملها

المادة الثانية عشر:

تعد أمانة اللجنة محاضر اجتماع تبرز فيها خاصة القرارات المتخذة، يصادق عليها ويوقعها أعضاء اللجنة ويرسلها رئيس اللجنة إلى الوزارتين المعنيتين

المادة الثالثة عشر:

تعد اللجنة تقرير سنويا حول تنفيذ البرنامج ويرسل إلى الوزارتين المعنيتين.

بالنسبة لجامعة الشاذلي بن جديـد تلتزم بـ:

- المـسـاـهـمـةـ فيـ تـموـيلـ نـشـاطـاتـ الـرـيـاضـةـ الـجـامـعـيـةـ تـكـمـلـةـ لـتـموـيلـ مـديـرـيـةـ الشـبـابـ وـ الـرـيـاضـةـ،
- وضعـ تـصـرـفـ مـديـرـيـةـ الشـبـابـ وـ الـرـيـاضـةـ الـهـيـاـكـلـ الـرـيـاضـيـةـ تـابـعـةـ لـجـامـعـةـ الشـاذـلـيـ بنـ جـديـدـ -
- إـعـادـ بـرـنـامـجـ نـشـاطـ بـيـنـ جـامـعـةـ الشـاذـلـيـ بنـ جـديـدـ وـ مـديـرـيـةـ الـخـدـمـاتـ الـجـامـعـيـةـ وـ مـديـرـيـةـ الشـبـابـ وـ الـرـيـاضـةـ بـالـطـارـفـ
- تـنـكـفـلـ جـامـعـةـ الشـاذـلـيـ بنـ جـديـدـ وـ مـديـرـيـةـ الـخـدـمـاتـ الـجـامـعـيـةـ بـإـيوـاءـ الـمـشـارـكـينـ فـيـ التـظـاهـرـاتـ الـرـيـاضـيـةـ وـ الـشـبـانـيـةـ الـمـنـظـمةـ مـنـ طـرـفـ قـطـاعـ الشـبـابـ وـ الـرـيـاضـةـ طـبـقـاـ لـاـتـفـاقـيـاتـ مـبـرـمـةـ مـسـبـقاـ
- دـعـمـ وـتـشـجـيعـ بـرـامـجـ الـمـنـافـسـاتـ الـعـادـيـةـ مـاـ بـيـنـ الـمـؤـسـسـاتـ الـجـامـعـيـةـ،

كـماـ تـلتـزمـ مـديـرـيـةـ الشـبـابـ وـ الـرـيـاضـةـ بـ:

- تعـزـيزـ تـأـطـيرـ الـمـمارـسـةـ الـرـيـاضـيـةـ فـيـ جـامـعـةـ الشـاذـلـيـ بنـ جـديـدـ ،ـ وـ الـاـقـامـاتـ الـجـامـعـيـةـ.
- تـدـعـيمـ رـابـطـاتـ الـرـيـاضـةـ الـجـامـعـيـةـ بـتـوـفـيرـ الـوـسـائـلـ الـضـرـورـيـةـ،ـ خـاصـةـ الـمـسـتـخـدـمـينـ الـمـؤـهـلـينـ لـتـحـقـيقـ بـرـامـجـ
- دـعـمـ جـامـعـةـ الشـاذـلـيـ بنـ جـديـدـ وـ الـاـقـامـاتـ الـجـامـعـيـةـ بـمـخـتـلـفـ الـإـمـكـانـاتـ وـ الـوـسـائـلـ الـمـتـوفـرـةـ معـ تـسـطـيـرـ بـرـامـجـ تـكـوـيـنـيـ مـشـرـكـ يـليـ حاجـيـاتـ الـطـرـفـيـنـ .
- وضعـ الـمـرـافـقـ الـرـيـاضـيـةـ،ـ تـابـعـةـ مـديـرـيـةـ الشـبـابـ وـ الـرـيـاضـةـ الـطـارـفـ ،ـ تـصـرـفـ الـجـمـعـيـاتـ وـ الـنـوـادـيـ
- وـضـعـ تـصـرـفـ جـامـعـةـ الشـاذـلـيـ بنـ جـديـدـ هـيـاـكـلـ الـإـيوـاءـ بـمـنـاسـبـةـ تـظـاهـرـاتـ وـمـنـافـسـاتـ رـسـمـيـةـ وـذـلـكـ
- طـبـقـاـ لـاـتـفـاقـيـاتـ مـبـرـمـةـ مـسـبـقاـ.

الـطـارـفـ فـيـ: 15 مـارـسـ 2020

مـديـرـ الشـبـابـ وـ الـرـيـاضـةـ

مـديـرـ جـامـعـةـ الشـاذـلـيـ بنـ جـديـدـ

مـديـرـ بـلـاغـيـةـ الـمـهـاـنـةـيـةـ فـيـ بنـ جـديـدـ -ـ الـطـارـفـ

الأـسـتـاذـ الدـكـتوـرـ عبدـ المـلـيـكـ باـشـ خـرـنـاجـيـ

